

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٥١ لسنة ٢٠٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

و على القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر ي شأن الجنسية المصرية ؛

وعلی القرار الوزاری رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتوقيعه السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شؤون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

١٣

ماده ١ - يرفض طلب للفلسطيني / محمد حسين محمد أبو زيد مواليد فلسطين

في ١٩٧٣/٩/١٣ اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لو دنته بالتطبيق لنص المادة الثالثة

١٩٧٥ لسنة ٢٦ رقم قانون الجنسية بعض أحكام قانون المعدل لسنة ٢٠٠٤ رقم ١٥٤

للدعاية الأمثلة .

مادة ٢ - تنشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

٢٠٢١/٤/٢٢

المفهوم بالتفصيل

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لیٹری / (امضاء)